



بسم الله الرحمن الرحيم

بإسم الشعب
المجلس الوطني لكوردستان العراق
رقم الأصدار: ٣٨
تأريخ الأصدار: ٢٠٠٠/١٢/٣١

أستناداً الى إحكام الفقرة (١) من المادة (٥٦) والمادة (٥٣) من القانون رقم (١) لسنة (١٩٩٢) المعدل وبناءً على ما عرضه العدد القانوني من أعضاء المجلس الوطني لكوردستان – العراق وما شرعه المجلس الوطني بجلسته المرقمة (٢٧) والمنعقدة في ٢٠٠٠/١٢/٣٠ وللصلاحية المخولة لنا بموجب الفقرة (٣) من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٧ قررنا أصدار القانون الأتي :

قانون
رقم (١٩) لسنة (٢٠٠٠)
قانون
التعديل الأول لقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٧

المادة الأولى :

تلغى المادة الأولى من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٧ .

المادة الثانية :

تبقى بقية مواد القانون نافذة المفعول .

المادة الثالثة :

لا يعمل بأي نص يتعارض وأحكام هذا القانون .

المادة الرابعة :

على الجهات ذات العلاقة تنفيذ أحكام هذا القانون .

المادة الخامسة :

ينفذ هذا القانون من تأريخ صدوره وينشر في جريدة وقائع كوردستان .

د . رؤژ نوري شاويس
رئيس المجلس الوطني لكوردستان العراق

نهرشيفى رؤژنامهى وهقايعى كوردستان

www.mojkurdistan.com